

9 - يناير 2023

قرار لرئيس مجلس جماعة إداوكنظيف رقم: 144/2023 بتاريخ .....

بشأن تنظيم مباراة للتوظيف في الدرجات التالية:

- تقني من الدرجة الرابعة منصبين (2)

- تقني من الدرجة الثالثة منصب واحد (1)

- ممرض من الدرجة الأولى منصب واحد (1)

إن رئيس مجلس جماعة إداوكنظيف،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 صادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للتوظيفة العمومية، كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 صادر في 7 يوليوز 2015 بتنفيذ القانون رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.060 صادر في 7 ذي الحجة 1377 (25 يونيو 1958) بشأن زجر الخداع في الامتحانات والمباريات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 صادر في 13 من شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات كما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.05.72 صادر في 29 شوال 1426 (02 دجنبر 2005) بشأن النظام الأساسي الخاص بهيئة التقنيين المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.22.681 الصادر في 10 صفر 1444 (07 شتنبر 2022) بتغيير المرسوم رقم 2.17.535 بتاريخ 07 محرم 1439 (28 شتنبر 2017) في شأن النظام الأساسي الخاص بهيئة الممرضين وتقني الصحة المشتركة بين الوزارات.
- بناء على المرسوم رقم 2.17.451 صادر في 4 ربيع الأول 1439 (23 نونبر 2017) بسن نظام للمحاسبة العمومية للجماعات و مؤسسات التعاون بين الجماعات.
- بناء على المرسوم الملكي رقم 2.67.401 صادر في 13 ربيع الأول 1387 (22 يونيو 1967) بسن نظام عام للمباريات والامتحانات الخاصة بولوج أسلاك ودرجات ومناصب الإدارات العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2.11.621 صادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) بتحديد شروط وكيفية تنظيم مباريات التوظيف في المناصب العمومية.
- وعلى المرسوم رقم 2.12.90 صادر في 08 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثة بموجب الأنظمة الأساسية.
- وعلى المرسوم رقم 2.02.349 صادر في 27 من جمادى الأولى 1423 (07 غشت 2002) بتحديد السن الأقصى للتوظيف ببعض أسلاك ودرجات الإدارات العمومية والجماعات الترابية.
- وعلى المرسوم رقم 2.92.231 صادر في 07 ذي القعدة 1413 (29 أبريل 1993) بإعفاء الموظفين من شرط السن المطلوب نظاميا لتوظيفهم في إطار جديد من أطر الدولة.
- وعلى المرسوم رقم 2.64.389 الصادر في 10 ربيع الآخر 1384 (19 أغسطس 1964) بتحديد النظام المتعلق بولوج مناصب الإدارات العمومية المحتفظ بها للمقاومين.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.94 الصادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط استفادة مكفولي الأمة من الأسبقية لولوج المناصب العامة بإدارات الدولة والمؤسسات العامة والجماعات الترابية.
- وبناء على المرسوم رقم 2.01.96 صادر في 29 من ربيع الأول 1422 (22 يونيو 2001) بتحديد شروط الاحتفاظ في مصالح الإدارات التابعة للدولة والمؤسسات العامة والجماعات العمومية بمناصب لقدماء العسكريين وقدماء المحاربين.
- وبناء على قرار السيد الوزير الأول رقم 3.130.00 صادر في 7 ربيع الآخر 1421 (10 يوليو 2000) بتحديد قائمة المناصب الممكن إسنادها إلى الأشخاص المعاقين بالأولوية وكذا النسبة المئوية لهذه المناصب بإدارات الدولة والهيئات التابعة لها.
- وبناء على منشور السيد الوزير الأول رقم 2001/5 بتاريخ 23 صفر 1422 (17 مايو 2001) حول تطبيق القرار رقم 3.130.00 المشار إليه أعلاه.
- وعلى المرسوم بقانون رقم 2.20.292 الصادر في 28 رجب 1441 (23 مارس 2020) المتعلق بسن أحكام خاصة بحالة الطوارئ الصحية وإجراءات الإعلان عنها.
- وعلى قرار وزير الداخلية رقم 1360.16 صادر في 27 رجب 1437 (05 ماي 2016) بتحديد شروط وإجراءات وبرامج مباريات التوظيف في المناصب العمومية بالجماعات الترابية كما تم تغييره وتتميمه بموجب القرار الوزاري عدد 3293.20 بتاريخ 30 دجنبر 2020.
- وعلى منشور السيد رئيس الحكومة رقم 2020/16 بتاريخ 07 أكتوبر 2020 المتعلق باستئناف تنظيم مباريات التوظيف و امتحانات الكفاءة المهنية.
- وعلى دوريات وزير الداخلية عدد D-6931 بتاريخ 09 غشت 2019 و D-7862 بتاريخ 18 شتنبر 2019 و D-6167 بتاريخ 03 دجنبر 2020.

تجرى يوم ..... 2 - أبريل 2023 ..... مباراة للتوظيف على الساعة التاسعة صباحا بجماعة إداوكنظيف بالمكان الذي سيحدد لاحقا عند نشر لائحة المدعويين لاجتياز الاختبار الكتابي، و يحدد عدد المناصب المتباري بشأنها حسب الدرجات والتخصصات المبينة وفق الجدول أسفله:

| الدرجة                 | الشهادة المطلوبة                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                        | التخصصات المطلوبة                                            | عدد المناصب |
|------------------------|---------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------------|--------------------------------------------------------------|-------------|
| تقني من الدرجة الثالثة | - دبلوم تقني أو تقني متخصص الملائم للدرجة المطلوبة مسلم من طرف مؤسسات التكوين المحدثه طبقا للمرسوم رقم 2.86.325 بتاريخ 9 يناير 1987، بسن نظام عام لمؤسسات التكوين المهني.                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                                               | - الهندسة المدنية.<br>- الأشغال الكبرى.                      | 01          |
| تقني من الدرجة الرابعة | - إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.12.90 صادر في 08 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثه بموجب الأنظمة الأساسية ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.                                                                                                                                                                                                                                       | - الإعلاميات (الصيانة، الدعم، الأنظمة والشبكات المعلوماتية). | 02          |
| ممرض من الدرجة الأولى  | - دبلوم الإجازة المسلم من قبل أحد العاهد العليا للمهن التمريضية وتقنيات الصحة التابعة لوزارة الصحة.<br>- دبلوم الدولة للطور الأول للدراسات الشبه الطبية المسلم من قبل أحد معاهد تأهيل الأطر في الميدان الصحي التابعة لوزارة الصحة.<br>- إحدى الشهادات أو الدبلومات المعادلة لها المحددة قائمتها طبقا للمرسوم المشار إليه أعلاه رقم 2.12.90 صادر في 08 جمادى الآخرة 1433 (30 أبريل 2012) المتعلق بالشهادات المطلوبة لولوج مختلف الدرجات المحدثه بموجب الأنظمة الأساسية ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب. | - متعدد التخصصات.                                            | 01          |

و يخص 25% منها لفائدة الأشخاص المتوفرين على صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم و 7 % منها لفائدة الأشخاص المعاقين.

#### المادة الثانية:

يشترك في المباراة المترشحين من الجنسية المغربية البالغون من العمر 18 سنة على الأقل و45 سنة على الأكثر في فاتح يناير من السنة الجارية، والحاصلون على الدبلوم أو الشهادة المطلوبة لولوج الدرجات المتباري بشأنها كما هو مبين في الجدول أعلاه، ولا يعتد بشهادة النجاح، ولن يقبل أي دبلوم أو شهادة غير المستوى أو التخصص المطلوب.

#### المادة الثالثة:

يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- 1) طلب خطي للمترشح(ة) موجه إلى السيد رئيس جماعة إداوكنظيف لاجتياز مباراة التوظيف يحمل الاسم الكامل والعنوان الشخصي والبريد الالكتروني ورقم الهاتف والتخصص المطلوب.
- 2) نسخة مصادق عليها من الدبلوم أو الشهادة في التخصص المطلوب أو أحد الشهادات المعادلة، طبقا للمقتضيات النظامية الجاري بها العمل مصحوبة بنسخة من قرار المعادلة عند الاقتضاء.
- 3) نسخة مصادق عليها لبطاقة التعريف الوطنية.
- 4) سيرة ذاتية للمرشح تحمل صورة حديثة.
- 5) ترخيص كتابي لاجتياز المباراة بالنسبة للمترشحين الموظفين من طرف إدارتهم الأصلية، تحت طائلة الرفض أو الحذف من اللائحة النهائية للناجحين.
- 6) شهادة من الجهة المختصة تثبت صفة مقاوم أو مكفول الأمة أو عسكري قديم أو محارب قديم.
- 7) نسخة مصادق على مطابقتها للأصل من بطاقة "شخص معاق" بالنسبة للأشخاص المعاقين.
- 8) التوفر على تجربة سابقة في مجال حفظ الصحة أو حماية البيئة والوقاية من الأمراض بالنسبة لمنصب ممرض من الدرجة الأولى.

تودع ملفات الترشيح داخل ظرف من الحجم الكبير يحمل الاسم الكامل للمترشح والتخصص موضوع الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل الاستلام أو ترسل عبر البريد المضمون إلى الجماعة الترابية إداوكنظيف إقليم اشتوكة ايت باها. ابتداء من يوم نشر هذا القرار إلى غاية: ..... **28 نونبر 2023** ..... وهو آخر أجل لقبول وإيداع الترشيحات (يعند بتاريخ تأشير ختم مصالح البريد). وسيتم استبعاد أي ملف لا يتضمن الوثائق المطلوبة أو وضع خارج الأجل. وستنشر لائحة المترشحات و المترشحين المقبولين لاجتياز المباراة ومركز الامتحان وإعلان النتائج على موقع التشغيل العمومي: [www.emploipublic.ma](http://www.emploipublic.ma) و على بوابة المديرية العامة للجماعات الترابية : [www.collectivités-territoriales.gov.ma](http://www.collectivités-territoriales.gov.ma) وبعد هذا النشر بمثابة استدعاء للمترشحين لاجتياز المباراة.

**9 - نونبر 2023**

رئيس المجلس الجماعي

